جامعة قطر
QATAR UNIVERSITY
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
College of Sharia & Islamic Studies

مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
Journal of College of Sharia & Islamic Studies
نصف سنوية - علمية محكمة
Academic Refereed - Semi - Annual
ISSN 5545-2305
المجلد ٣١- العدد ٢ - خريف١٤٣٥هـ / ٢٠١٣م
VOL . 31- No. 2, 1435H / 2013A

روايات أجر الصلاة في المسجد الأقصى

تأليف

الدكتور / عبدالجبار أحمد سعيد
الأستاذ المشارك بقسم الدراسات الإسلامية
جامعة قطر

ملخص البحث

يدرس هذا البحث روايات أجر الصلاة في المسجد الأقصى، حيث تعددت الروايات في بيان هذا الأجر، فمنها ما جعله خمسمائة صلاة، ومنها ما جعله بمائتين وخمسين صلاة، ومنها ما جعله ألفا، ومنها ما جعله خمسة آلاف، ومنها ما جعله عشرين ألفا، وحتى خمسين ألفا، وقد لاحظت أن بعض العلماء تفاوتوا في تبني صحة بعض الروايات دون غيرها، بسبب عدم الاستقصاء في دراسة الروايات، فقمت بدراسة الروايات بصورة استقصائية سندا ومتنا، وقد ترجح لدي أن أصحها ما جاء فيه أن أجر الصلاة في المسجد الأقصى بمائتين وخمسين صلاة.

Abstract

This research studied Al ahadeth that prophet Mohammad (p.b.u.h.) said about reward for prayer in Al-Aqsa Mosque, some of which make it five hundred prayers, some of which make it two hundred and fifty prayers, some of which make it one thousand , some of which make it five thousand, some of which make twenty thousand, and even fifty thousand, I have noticed that some researchers try to say some of these correct without the other, without complete studies, so I studied all ahadeth that prophet Mohammad (p.b.u.h.) about this matter , and I found the correct hadeth said that the reward for prayer at the Al-Aqsa Mosque two hundred and fifty prayers.

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين وبعد، فإن هذا البحث يعالج روايات حديث أجر الصلاة في المسجد الأقصى، ضمن الحديث عن فضل الصلاة في المساجد الثلاثة، وقد اشتهر بين العلماء وعامة الناس أن الصلاة فيه بخمسمائة صلاة، ولكن المتتبع للروايات يجد أن هذا المشتهر ليس بالضرورة أن يكون صحيحا، فقد وردت روايات أخرى بأن أجرها ألف صلاة وورد في غيرها بأنه مائتين وخمسين، وورد غير هذا، فأي الروايات أصح، وبالتالي ما هو الأجر المترتب على الصلاة في المسجد الأقصى، ولا يخفى ما للأمر من أهمية، من حيث حل التعارض الظاهري بين مجموع هذه الروايات، والوقوف على الصحيح منها والضعيف، بالإضافة إلى بيان أقوال العلماء في ذلك ومن ثم بيان خلاصة البحث بأجر الصلاة في المسجد الأقصى وهو أمر في غاية الأهمية بالنسبة لجميع المسلمين نظراً لما يمثله هذا المسجد بالنسبة لهم.

وسأقوم بمعالجة هذه القضية معتمداً على المنهج التاريخي التحليلي، حيث سأجمع روايات الحديث كافة، ومن ثم دراسة رواة الأحاديث وأسانيدها ومتونها للحكم عليها، والنظر في أقوال العلماء في المسألة والخروج بترجيح بناء على ذلك. على أنني أود الإشارة إلى أنني كنت قد أثبت دراسة تفصيلية عن رواة الأسانيد كافة، ولكنني وجد أن البحث تضخم بحيث لم يعد مناسبا وفق معايير النشر العامة في معظم المجلات العلمية حيث بلغ عددهم ١٦٤ راويا، مما اضطرني إلى إلغاء ذلك والاكتفاء بعرض ما يتعلق بتصحيح الرواية أو تضعيفها أو تحسينها بشكل مباشر، على وجه الإجمال دون التفصيل إلا حيثما لزم لدراسة الرواية والحكم عليها. بحيث أوردت في كل مبحث،

الروايات مخرجة من مصادرها وجعلتها أولاً، ثم قمت بدراسة تلك الروايات والحكم عليها وجعلتها ثانياً وذلك في جميع المباحث.

هذا وقد تناول العلماء وشراح الأحاديث هذه الروايات بالشرح وتوقفوا عندها، وتناولوا قضية التباين بينها، فمن محاول أن يجمع بينها كما فعل الطحاوي في مشكل الآثار، إلى مرجح لرواية على أخرى، وقد تباينت وتعددت اجتهاداتهم تبعا لتعدد الروايات نفسها، فابن تيمية وابن قيم الجوزية رجحا رواية أن الأجر بخمسمائة، فيما تباين موقف الشيخ الألباني وتغير مراراً، ويبدو أنه استقر على المائتين وخمسين، ولم أر أن ثمة استقصاء في الروايات، عند من حدد موقفاً من هؤلاء، ولذلك فقد وجدت أن من الضروري الوقوف على هذه المسألة وتحريرها من الناحية الحديثية وبصورة موضوعية محايدة بإذن الله.

وينقسم هذا البحث إلى ثلاثة مباحث: الأول عرضت فيه روايات أن الأجر بمائتين وخمسين صلاة، وفي الثاني: عرضت روايات أن الأجر بخمسمائة صلاة، أما في الثالث: فقد عرضت روايات أن الأجر بألف صلاة، وقد جعلت هذه الروايات في مباحث مستقلة لما دار من الخلاف في ترجيحها. بينما جعلت باقي الروايات في مبحث واحد هو المبحث الرابع، لأنها تشترك في أوجه نقدها، ومعظمها لم يدخل في خانة الترجيح، ولم يدر حوله كبير خلاف أقوال العلماء. ثم إنني خلصت إلى رأي ورجحت رواية في نهاية البحث.

والله تعالى نسأل أن يبلغنا الأجر والمثوبة وأن يرزقنا والمسلمين صلاة في المسجد الأقصى محرراً، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

المبحث الأول

أن الأجر بمائتين وخمسين

أولاً : روايات الحديث

١. رواية الحاكم :

- أخبرني محمد بن عبد الله بن أحمد الشعيري، ثنا أحمد بن معاذ السلمي، ثنا حفص بن عبد الله، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج بن الحجاج، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: تذاكرنا ونحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أيهما أفضل: مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو مسجد بيت المقدس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:«صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات فيه، ولنعم المصلى، وليوشكن أن لا يكون للرجل مثل شطن فرسه من الأرض حيث يرى منه بيت المقدس خير له من الدنيا جميعاً - أو قال: خير من الدنيا وما فيها- ».

قال الحاكم:«هذا حديث صحيح الإسناد،ولم يخرجاه وأقره الذهبي» ([1]).

([1]) الحاكم: أبو عبد الله محمد بن عبد الله (٤٠٥ هـ) : المستدرك على الصحيحين ٥٥٤/٤ رقم ٨٥٥٣ . تحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤١١ – ١٩٩٠.

وشطن الفرس: الحبل وقيل هو الطويل منه. أنظر النهاية في غريب الأثر مادة شطن ١١٦٠/٢.

٢. رواية الطبراني:

- حدثنا موسى بن هارون، نا أحمد بن حفص، حدثني أبي، نا إبراهيم بن طهمان نحوه «لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا الحجاج، وسعيد بن بشير، تفرد به عن الحجاج: إبراهيم بن طهمان، وتفرد به عن سعيد: محمد بن سليمان بن أبي داود»([1])

وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح([2])

- حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قلت يا رسول الله الصلاة في مسجدك هذا أفضل من صلاة في بيت المقدس فقال: (صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات فيه ولنعم المصلى هي أرض المحشر والمنشر)([3]).

٣. رواية الطحاوي:

- حدثنا الليث بن عبدة بن محمد المروزي أبا الحارث قال حدثنا محمد بن أسد الخشني وثنا محمد بن سنان حدثنا هشام بن عمار.

([1]) الطبراني: سليمان بن أحمد(ت ٣٦٠هـ) : المعجم الأوسط ١٠٣/٧ رقم ٦٩٨٣. تحقيق: طارق عوض الله وزميله، دار الحرمين - القاهرة ، ١٤١٥

([2]) الهيثمي: نور الدين علي بن أبي بكر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ٦٧٥/٣ رقم ٥٨٧٤ دار الفكر، بيروت - ١٤١٢ هـ

([3]) الطبراني: مسند الشاميين ٥٤/٤ رقم ٢٧١٤، تحقيق حمدي بن السلفي مؤسسة الرسالة – بيروت، ط١، ١٩٨٤

حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن عبد الله بن الصامت. نحو لفظ الطبراني من طريق احمد بن المعلى".([1]) وصححه الألباني([2]).

٤. رواية البيهقي

- أيوب الطوسي نا أبو حاتم الرازي نا محمد بن بكار بن بلال حدثني سعيد بن بشير عن قتادة عن عبد الله بن الصامت بنحوه وجمع فيه بين ألفاظ الروايتين السابقتين"([3]).

ثانيا: دراسة الروايات:

بالنظر في روايات الحديث السابق عن أبي ذر رضي الله عنه فإن قتادة يرويه عن صالح بن أبي مريم الضبعي(أبو الخليل) عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر، وتارة يرويه عن عبد الله بن الصامت مباشرة، أما طريق قتادة عن صالح فيرويه عنه الحجاج بن الحجاج الباهلي البصري رواه عنه الحاكم والطبراني في إحدى رواياته بأسانيدهما. بينما يروي سعيد بن بشير الأزدي طريق قتادة عن عبد الله بن الصامت، وهو مروي عنه بأسانيد الطحاوي والبيهقي والطبراني في رواية له.

([1]) **الطحاوي أبو جعفر أحمد بن محمد (ت ٣٢١هـ): شرح مشكل الآثار ٦٧/٢ ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤ م.**

([2]) الألباني : **تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ١٢٩/١، المكتب الإسلامي – بيروت، ط٤. وانظر تمام المنة في التعليق على فقه السنة ٢٩٤/١، المكتبة الإسلامية ، دار الراية، ط٤، ١٤٠٩.**

([3]) **البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين: شعب الإيمان ٤٨٤/٣ رقم ٤١٤٥ تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت،ط١، ١٤١٠هـ.**

- ومن الواضح أن ثمة إشكال في رواية قتادة بن دعامة السدوسي، فقتادة رغم توثيقه إلا أنه معروف بالتدليس، وقد ذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة من المدلسين([1]) وهنا تجدر الإشارة إلى أن جميع روايات قتادة وردت بالعنعنة وليس فيها تصريح بالسماع، وقد يظن المرء أن الأولى والأجدر بنا أن نحكم بضعف الروايات جميعاً كونها تدور على قتادة. ولكنني أميل إلى أن التدليس ظاهر في رواية قتادة عن عبد الله بن الصامت، وأن محل الانقطاع في تلك الرواية يظهر بالمقارنة مع رواية قتادة عن صالح بن أبي مريم (أبو الخليل) عن عبد الله بن الصامت، فتكون رواية قتادة عن صالح متصلة وروايته عن عبد الله بن الصامت مدلسة منقطعة.

يؤيد هذا الاستنتاج أن رواية قتادة عن صالح عن عبد الله جميع رواتها ثقات (باستثناء حفص بن عبد الله صدوق) سواء بسند الحاكم أو بسند الطبراني من طريق موسى بن هارون. بينما رواية قتادة عن عبد الله ،التي رجحت أنها المدلسة ، فهي أيضا مروية من طريق سعيد بن بشير الأزدي عن قتادة، وسعيد بن بشير ضعيف: ضعفه أحمد وابن معين والبخاري والنسائي وغيرهم. وقال فيه عبد الله بن نمير: منكر الحديث ليس بشيء، وليس بقوي الحديث، يروي عن قتادة المنكرات، ورغم قول دحيم عنه ثقة فقد رجح ابن حجر ضعفه([2]) وعليه مدار الرواية بسند كل من البيهقي والطحاوي والطبراني من طريقه عن أحمد بن المعلى.

([1]) ابن حجر العسقلاني(ت ٨٥٢هـ): تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، تحقيق: عاصم القريوتي، ص ٤٣، مكتبة المنار – الأردن: ط١.

([2]) ابن حجرالعسقلاني: تهذيب التهذيب ٤/ ١٠ وانظر البخاري: التاريخ الكبير ١/ ٤٣ وابن معين: التاريخ ٤/ ٩٤ .

ويؤيد ما ذهبت إليه، قول الدارقطني وقد سئل عن حديث عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال:"صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات في مسجد بيت المقدس". الحديث، فقال: يرويه قتادة ، واختلف عنه، فرواه حجاج بن الحجاج، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، واختلف عن سعيد بن بشير ، فرواه محمد بن عقبة السدوسي، عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، عن عبد الله بن الصامت، وكذلك روى سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، وقال علي بن حجر، وهشام بن خالد، وغيرهما: عن الوليد، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن عبد الله بن الصامت، لم يذكر بينهما أحداً، وقتادة لم يسمعه من عبد الله بن الصامت، وقول حجاج بن حجاج: عن قتادة، عن أبي الخليل أشبه بالصواب([1])

ويؤيد استنتاجي قول الحاكم بأن هذا الحديث صحيح الإسناد وموافقة الذهبي له، وقول الألباني رحمه الله: والذي يظهر لي أن أحسنها حالاً الحديث الأخير حديث أبي ذر"([2])

وإن كنت أميل إلى القول بأن الحديث أقرب إلى كونه حسنا لأن فيه حفص بن عبد الله السلمي وهو وإن وثقه ابن حبان إلا أن النسائي قال: ليس به بأس، ورجح ابن حجر والذهبي أنه صدوق.([3])

([1]) الدارقطني علي بن عمر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية تحقيق : محفوظ الرحمن السلفي ٢٤٣/٦، دار طيبة – الرياض، ط١ ،١٩٨٥.

([2]) الألباني محمد ناصر الدين: سلسلة الأحاديث الصحيحة ٩٥٤/٢/٦-٩٥٥، دار المعارف- الرياض.

([3]) ابن حجر العسقلاني: تهذيب التهذيب ٤٠٣/٢.

المبحث الثاني

أن الأجر بخمسمائة صلاة

أولاً : الروايات:

١. رواية البزار :

- حدثنا إبراهيم بن حميد(او بن جميل) قال: نا محمد بن يزيد بن شداد قال: نا سعيد بن سالم القداح قال:نا سعيد بن بشير عن إسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره مائة ألف صلاة وفي مسجدي ألف صلاة وفي مسجد بيت المقدس خمسمائة صلاة " .

قال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجه من الوجوه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد وإسناده حسن.([1]) قال الهيثمي: وهو حديث حسن([2])

٢. رواية الفاكهي:

- حدثني أبو يحيى، قال حدثني أبي، قال ثنا إبراهيم بن أبي حية المكي، عن عثمان بن الأسود، عن مجاهد، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول

([1]) البَزَّارُ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَد بن عَمْرِو (ت ٢٩٢هـ): مسند البزار ٧٧/١٠رقم ٤١٤٢، مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة، ٢٠٠٩

([2]) الهيثمي:مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٦٧٥/٣ رقم ٥٨٧٣. دار الفكر، بيروت - ١٤١٢هـ

الله صلى الله عليه وسلم: (صلاة في المسجد الحرام مائة ألف، وفي مسجدي ألف، وفي مسجد بيت المقدس خمسمائة)([1]) .

٣. رواية الأصفهاني:

أخبرنا عبد الله بن خالد بن محمد بن رستم، فيما أجازني، ثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة، ثنا أبي، ثنا إبراهيم بن أبي حية، ثنا عثمان بن الأسود، عن مجاهد، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (صلاة في المسجد الحرام مائة ألف صلاة، وصلاة في مسجدي ألف صلاة، وصلاة في مسجد بيت المقدس خمسمائة صلاة)([2]).

٤. رواية ابن خزيمة:

حدثنا محمد بن أبان، حدثنا سليم بن مسلم المكي، عن سعيد بن بشير، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أم الدرداء،عن أبي الدرداء عن النبي قال:"صلاة في المسجد الحرام أفضل مما سواه من المساجد بمائة ألف صلاة، وصلاة في مسجد المدينة أفضل من ألف صلاة فيما سواه، وصلاة في مسجد بيت المقدس أفضل مما سواه من المساجد بخمسمائة صلاة" ([3]).

([1]) الفاكهي(ت٢٧٢): أخبار مكة ، تحقيق عبد الملك دهيش،٩٠/٢ رقم (١١٨٦)، دار الخضر –بيروت، ط٢،١٤١٤.

([2]) الأصبهاني أبونعيم أحمد بن عبد الله (ت ٤٣٠ هـ):ذكر أخبار إصبهان ٨١/٢، دار الكتاب الإسلامي: ملتقى أهل التراث، الطبعة الأولى،

([3]) ابن خزيمة (ت٣١١): صحيح ابن خزيمة، تحقيق ماهر ياسين الفحل، ٢٥٩/٦، دار الميمان،٢٠١٠،

٥. رواية الطحاوي:

- وجدنا علي بن سعيد بن بشير أبا الحسن الرازي قد حدثنا قال: حدثنا أبوجعفر الآدمي محمد بن يزيد بنحوه،"(١)

٦. رواية ابن عدي:

- ثنا محمد بن هارون بن حميد ثنا محمد بن يزيد بنحوه"(٢)
- ثنا عمرو بن حفص بن عمر بن الخيار وأحمد بن علي قالا ثنا عبد الله بن أحمد بن أبي ميسرة حدثني أبي حدثني يحيى بن أبي حية عن عثمان بن الأسود عن مجاهد عن جابر قال:قال:النبي صلى الله عليه وسلم نحوه."(٣)

٧. رواية البيهقي

- أخبرنا أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد بن عدي حدثنا محمد بن هارون بن حميد به.
- و أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن إسحاق الصنعاني نا محمد بن يزيد بن خالد الأدمي بنحوه لفظ حديثهما سواء غير أن الصنعاني قال: بخمس مائة عام(٤)

---

(١) الطحاوي (ت٣٢١هـ) شرح مشكل الآثار ٦٩/٢ ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٩٤م.

(٢) ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال،٤ /٤٥٣ ، دار الكتب العلمية،١٩٩٧.

(٣) السابق ٢١٣/٧.

(٤) البيهقي أبوبكر أحمد بن الحسين: شعب الإيمان ٤٨٤/٣ رقم ٤١٤٠ تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت،ط١، ١٤١٠هـ.

- حدثنا عبد الله بن يوسف أنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي نا أبو يحيى بن أبي مسرة نا أبي نا إبراهيم بن أبي يحيى عن عثمان بن الأسود بنحوه([1])

٨. رواية ابن عبد البر

حدثنا إبراهيم بن شاكر حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب الرسي قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا إبراهيم بن حميد، قال: حدثنا محمد بن يزيد به" ([2])

ثانيا : دراسة الروايات:

- وردت روايات الحديث بأن أجر الصلاة في المسجد الأقصى بخمسمئة صلاة من طريقين: الأولى منهما من طريق أم الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله عنهما يرويها عنها إسماعيل بن عبيد الله وعنه سعيد بن بشير يروي عنه سعيد بن سالم القداح بأسانيد متعددة من طرق البيهقي والطحاوي والبزار. ويروي عنه سليم بن مسلم المكي بإسناد ابن خزيمة اليه. فسعيد بن بشير هو الأزدي قال شعبة: صدوق الحديث، قال سفيان بن عيينة: كان حافظا، قال أبو مسهر: ضعيف منكر الحديث. قال الدارمي: كان مشيختنا يقولون:هو ثقة. ووثقه دحيم، حدث عنه ابن مهدي ثم تركه، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن المديني: ضعيف. وقال البخاري: يتكلمون في حفظه وهو يحتمل، وقال النسائي

([1]) السابق رقم ٤١٤٤.

([2]) ابن عبد البر (ت ٤٦٣) التمهيد لما في موطأ مالك من الأسانيد ٣٠/٦ ، وزارة الأوقاف الإسلامية –المغرب، ١٣٨٧هـ.

وأبو داود: ضعيف، وقال الحاكم: ليس بالقوي عندهم. وقال ابن حبان: كان ردىء الحفظ، فاحش الخطأ، يروى عن قتادة ما لا يتابع عليه، قال البزار: صالح ليس به بأس. قال ابن حجر: ضعيف.([1]) وقد سبق الحديث عنه في المبحث الاول وخلاصة القول فيه أنه ضعيف، كما أن من رويا عنه ضعيفان وهما سليم بن مسلم المكي في رواية ابن خزيمة: قال فيه النسائي: متروك الحديث، وقال أحمد لا يساوي شيئاً، قال أبو حاتم منكر الحديث ضعيف الحديث، وقال ابن معين ليس بالقوي، وقال مرة متروك الحديث، وقال أبو زرعة ليس بالقوي، وروى الدارقطني: ليس يسوى شيئاً، ونقل عن يحيى أنه كان ينزل مكة وكان جهمياً خبيثا([2]). وكذا سعيد بن سالم القداح في روايات البيهقي والبزار والطحاوي: قال فيه يحيى بن معين ليس به بأس، وقال مرة: ثقة، وقال الدارمي: ليس بذاك في الحديث، وذكره البخاري في الضعفاء وقال أبو زرعة: هو عندي إلى الصدق ما هو، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ: كان مرجئاً وقال أبو داود: صدوق، يذهب إلى الإرجاء،، وقال العقيلي: كان ممن يغلو في الإرجاء، وفي حديثه وهم ، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو أحمد بن عدي: حسن الحديث، وأحاديثه مستقيمة، وأورد ابن عدي هذا الحديث في

([1]) ابن حجر العسقلاني: تهذيب التهذيب ١٠،/٤ تهذيب الكمال ٣٤٨/١٠، الكامل لابن عدي ٤١٢/٤، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم٦/٤، الضعفاء والمتروكون للنسائي ٥٢/١.

([2]) لسان الميزان ١٨٩/٤، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣١٤/٤، المؤتلف والمختلف للدارقطني ١١٩٢/٣

ترجمة سعيد القداح، وقال الذهبي في المغني: صدوق،(وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يهم)([1]).

وأرى أن مما يزيد الإشكال في هذه الرواية ويؤكد ضعفها من طريق سعيد بن بشير أنه نفسه روى عن قتادة عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر في روايات المبحث الأول أن أجر الصلاة بمائتين وخمسين.

- وأما الطريق الأخرى فقد وردت من طرق متعددة عند الأصبهاني والفاكهي بأسانيدهم من طريق إبراهيم بن أبي حية عن عثمان بن الأسود، وبإسناد ابن عدي من طريق يحيى بن أبي حية عن عثمان بن الأسود عن مجاهد عن جابر رضي الله عنه. وكلاهما ضعيف: فإبراهيم بن أبي حية(واسم أبيه اليسع بن الأشعث) أبو إسماعيل المكي. قال البخاري: منكر الحديث. وقال النَّسَائي: ضعيف. وقال الدارقطني: متروك وذكره الإمام الذهبي في ديوان الضعفاء وقال أنه: واه.([2]) وكذا يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي: قال أبو نعيم: أبوجناب يدلس، وكان يحيى القطان يضعفه، وقال أبوزرعة: صدوق مدلّس، وقال أحمد: أحاديثه مناكير، قال ابن معين: صدوق يدلس، وقال النسائي والدارقطني: ضعيف.([3])

([1]) تهذيب الكمال ٤٥٤/١٠، تاريخ ابن معين رواية الدوري ٨٢/٣، المغني في الضعفاء ٣٧٥/١، تقريب التهذيب ١/ ٢٣٦، الضعفاء للبخاري ٦٧/١، الضعفاء الكبير للعقيلي ١٠٨/٢.

([2]) لسان الميزان، ج: ١، ص: ٢٧١، ديوان الضعفاء، ج: ١، ص: ٢٢.

([3]) الكامل في ضعفاء الرجال،ج: ٧، ص: ٢١٢ وبعدها، تاريخ الإسلام، ج: ٣ ، ص: ١٠١٩، ديوان الضعفاء، ج: ١، ص: ٤٣٢.

وعليه فإن كلا الروايتين ضعيفتان. وأستغرب بها الصدد تصحيح بعض العلماء لهاتين الروايتين ومن هؤلاء العلماء الإمامين: ابن تيمية حيث قال: "وأما في المسجد الأقصى فقد روي أنها بخمسين صلاة وقيل بخمسمائة صلاة وهو الأشبه"([1]). وابن القيم قال: "وقد روي في بيت المقدس التفضيل بخمسمائة وهو أشبه"([2]) | وأرى أن رواية ابي ذر بان اجر الصلاة مائتين وخمسين أقوى وأرفع رتبة لما سبق ذكره من الأسباب خاصة فيما يتعلق بسعيد بن بشير وهذا يؤيد ما ذهب اليه الألباني رحمه الله بقوله: "والذي يظهر لي أن أحسنها حالاً الحديث الأخير حديث أبي ذر ثم الحديث الأول وهو حديث أبي الدرداء"([3]). بل إن الألباني رحمه الله نص صراحة في السلسلة الضعيفة على تضعيف الجزء القائل بأن الأجر بخمسمئة فقال: "ضعيف بطرفه الأخير".

وذكر إسناده إلى أم الدرداء وقال: وهو إسناد ضعيف. وقد استنكر تحسين الهيثمي له. وقال: بل هو حديث منكر؛ فإن آخره مخالف لحديث أبي ذر الصحيح بلفظ: صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات فيه" ثم قال: وعلته أي السند إلى أم الدرداء): ضعف سعيد بن سالم القداح وشيخه (سعيد بن بشير). وأما رواية جابر فقال فيها الألباني: "رواه البيهقي في

([1]) ابن تيمية: أحمد بن علي(ت٧٢٨هـ): مجموع ٨/٢٧، تحقيق أنور الباز وزميله، دار الوفاء الطبعة : الثالثة ، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م

([2]) ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ): المنار المنيف في الصحيح والضعيف ٦٤، تحقيق عبد الرحمن المعلمي، دار العاصمة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

([3]) الألباني محمد ناصر الدين: السلسلة الصحيحة ٦/٢/٩٥٤-٩٥٥.

"الشعب"، والخطيب في "المتفق والمفترق" عن جابر، وفيه إبراهيم بن أبي حية؛ واه". يعني: أنه ضعيف جداً": ([1]).

([1]) الألباني محمد ناصر الدين: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ٥٨٩/١١، دار المعارف – الرياض، ط١، ١٩٩٢ م.

المبحث الثالث

أن الأجر بألف صلاة

أولاً : الروايات:

١. رواية أبو داود:

حدثنا النفيلي حدثنا مسكين عن سعيد بن عبدالعزيز عن زياد بن أبي سودة عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: يا رسول أفتنا في بيت المقدس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ائتوه فصلوا فيه" – وكانت البلاد إذ ذاك حرباً – "فإن لم تأتوه وتصلوا فيه، فابعثوا بزيت يسرج في قناديله"(١) . ولم يذكر أن أجر الصلاة فيه بألف.

٢. رواية ابن ماجه

حدثنا إسماعيل بن عبد الله الرقي. حدثنا عيسى بن يونس. حدثنا ثور بن يزيد عن زياد بن أبي سودة عن أخيه عثمان بن أبي سودة عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه و سلم قالت:- قلت يا رسول الله أفتنا في بيت المقدس. قال:(أرض المحشر والمنشر. ائتوه فصلوا فيه. فإن صلاة فيه كألف صلاة في

(١) سليمان بن الأشعث السجستاني: سنن أبي داود، ، إشراف الشيخ صالح آل الشيخ، كتاب الصلاة، باب السرج في المساجد، ص ١٢٥٧، ٤٥٧، دار السلام ، الرياض،ط٣، ٢٠٠٠م.

غيره) قلت أرأيت أن لم أستطع أن أتحمل إليه؟ قال:(فتهدي له زيتا يسرج فيه. فمن فعل ذلك فهو كمن أتاه) ».([1]) قال الشيخ الألباني: منكر.

٣. رواية الإمام أحمد:

- حدثنا علي بن بحر قال: حدثنا عيسى قال: حدثنا ثور عن زياد بن أبي سودة عن أخيه أن ميمونة مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت: يا نبي الله أفتنا في بيت المقدس؟ فقال: "أرض المنشر والمحشر، ائتوه فصلوا فيه، فإن صلاة فيه كألف صلاة فيما سواه"، قالت: أرأيت من لم يطق أن يتحمل إليه أو يأتيه؟ قال: "فليهد إليه زيتاً فيه، فإن من أهدى له كمن صلى فيه".

- حدثنا أبو موسى الهروي قال: حدثنا عيسى بن يونس بإسناده، فذكر مثله([2]).

٤. رواية اسحاق بن راهويه:

- أخبرنا عيسى بن يونس، نا ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة عن أخيه بنحو رواية أبي داود([3]) .

([1]) ابن ماجة القزويني: محمد بن يزيد، سنن ابن ماجة، إشراف الشيخ صالح آل الشيخ، كتاب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في بيت المقدس، ص ٢٥٦١، رقم١٤٠٧.دار السلام ، الرياض ، ط٣، ٢٠٠٠م.

([2]) الإمام أحمد بن حنبل: المسند ، مسند أبي الدرداء، ٦/ ٤٨٥، رقم ٢٧٦٩٥،٢٧٦٩٦ دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٩٩٣م.

([3]) ابن راهويه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي: مسند إسحاق بن راهويه، ، تحقيق عبدالغفور البلوشي، ٥/ ١٠٦، رقم ٢٢١١، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة ،ط١، ١٩٩١م،

٥. رواية الفاكهي:

حدثني محمد بن أبي مقاتل البلخي قال: ثنا المسيب بن واضح قال: ثنا سليم أبو مسلم المكي، عن سعيد يعني ابن عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه من المساجد وصلاة في بيت المقدس أفضل من ألف صلاة فيما سواه"(١)

٦. رواية أبو يعلى:

ثنا عمرو بن حصين، ثنا يحيى بن العلاء، ثنا ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن أبي أمامة قال: قالت ميمونة بنت الحارث زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - بنحوه)(٢).

هذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن حصين شيخ أبي يعلى(٣).

قال ابن حجر: عمرو وشيخه ضعيفان جدا وهذا الإسناد خطأ إنما رواه زياد ابن أبي سودة عن أخيه عثمان عن ميمونة رضي الله عنها وليست زوج

---

(١) الفاكهي(ت٢٧٢): أخبار مكة، تحقيق عبد الملك دهيش،٢/٩١ رقم (١١٨٦)، دار الخضر -بيروت، ط٤،١٤١٤،٢.

(٢) أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي: مسند أبي يعلى، تحقيق حسين أسد، مسند ميمونة بنت الحارث ١٢/ ٥٢٣، رقم ٧٠٨٨.دار المأمون للتراث، دمشق - سوريا، ط١، ١٩٨٤م.

(٣) البوصيري أحمد بن أبي بكر(٨٤٠هـ): اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ٢/٢٤، تحقيق دار المشكاة، دار الوطن،ط١، ١٤٢٠هـ،١٩٩٩م.

النبي صلى الله عليه وسلم فخبط يحيى أو عمرو في إسناده وهو عند أبي داود وابن ماجة على الصواب([1]).

٧. رواية الطبراني

- حدثنا بكر بن سهل الدمياطي، ثنا عبد الله بن صالح، ثنا معاوية بن صالح، عن زياد بن أبي سودة، عن ميمونة، وليست بميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أنها قالت: نحوه([2])

- حدثنا أحمد بن مطير الرملي القاضي، ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني، ثنا رواد بن الجراح،

وحدثنا يعقوب بن إسحاق بن الزبير الحلبي، ثنا أبو جعفر النفيلي، ثنا عيسى بن يونس، عن ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن أخيه عثمان بن أبي سودة، عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

- حدثنا أحمد بن مطير الرملي القاضي، ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني، ثنا رواد بن الجراح، عن صدقة بن صدقة، عن ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن أخيه، عن ميمونة، عن النبي صلى الله عليه وسلم([3])

- حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا سعيد بن عبدالعزيز عن ابن أبي سودة عن ميمونة مولاة النبي صلى

---

(١) ابن حجر العسقلاني(ت ٨٥٢هـ): المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ١٧٧/٧ رقم ١٣٣٤، دار العاصمة دار الغيث– السعودية ، ط١ ١٤١٩ هـ.

(٢) الطبراني: المعجم الكبير ٣٢/٢٥-٣٣ رقم ٥٤-٥٦ مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط٢.وانظر مسند الشاميين للمؤلف ١٣٧/٣ رقم ١٩٤٧.

(٣) الطبراني سليمان بن أحمد: المعجم الكبير ٢١٠/١٨رقم ٢٠٥٧٨.

الله عليه وسلم أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: أفتنا في بيت المقدس، فقال: "ائتوه فصلوا فيه" فقالت: كيف وبيننا وبينه الروم؟ قال: "فابعثوا إليه بزيت يسرج في قناديله"([1]).

- حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا علي بن بحر، ثنا عيسى بن يونس عن ثور بن يزيد عن زياد بن أبي سودة عن أخيه أن ميمونة مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم به.

- حدثنا موسى بن أبي حسين الواسطي، ثنا سعيد بن عبدالحميد الواسطي، ثنا يزيد بن هارون، ثنا أصبغ بن زيد، عن ثور بن يزيد عن زياد بن أبي سودة عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ولم يذكر في الإسناد عن زياد عن أخيه.

٨. رواية (ابن أبي عاصم) الضحاك

- حدثنا محمد بن عوف، ثنا محمد بن أبي السري، ثنا رواد بن الجراح، ثنا صدقة بن صدقة، عن ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن أخيه، عن ميمونة، مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه"([2]).

([1]) الطبراني سليمان بن أحمد: مسند الشاميين، تحقيق حمدي السلفي، ١/ ١٩٧، ٢٧١ رقم ٣٤٤، ٤٧١. مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط١، ١٩٨٤م، ج ١.

([2]) أحمد بن عمرو بن الضحاك: الآحاد والمثاني ٥/٥٩٢ تحقيق باسم الجوابرة، دار الراية – الرياض، ط١، ١٩٩١.

٩. رواية البيهقي:

- أنبأ الحسين بن محمد الروذباري انبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود (السجستاني) به([1]) .

١٠- رواية البغوي:

- أخبرنا عمر بن عبدالعزيز، أنا القاسم بن جعفر، أنا أبو علي اللؤلؤي، نا أبو داود (السجستاني) به([2]).

١١- رواية أبو نعيم الأصبهاني:

- حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا بكر بن سهيل، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن زياد بن أبي سودة، عن ميمونة، وليست بزوجة النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: نحوه» رواه سعيد بن عبد العزيز، عن زياد، عن ميمونة، نحوه وخالفهما ثور بن يزيد ، ويزيد بن يزيد بن جابر، فقالا: عن زياد، عن أخيه عثمان بن أبي سودة، عن ميمونة([3]).

١٢- رواية الضياء المقدسي:

- أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفي بأصبهان أن أبا عبد الله الحسين بن عبد الملك الأديب أخبرهم قراءة عليه أنبا إبراهيم بن منصور سبط بحرويه أنبا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي أنبا أبو يعلى أحمد بن علي

---

(١) البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين : السنن الكبرى، ٤٤١/٢.، دار المعرفة، بيروت – لبنان، ط١، سنة ١٣٤٦هـ،

(٢) البغوي الحسين بن مسعود: شرح السنة، ٣٤٢/٢، رقم ٤٥٦.، تحقيق شعيب الأرناؤوط وزميله، المكتب الإسلامي، دمشق – بيروت، ط٢، ١٩٨٣م.

(٣) الأصبهاني أبونعيم أحمد بن عبد الله(٤٣٠هـ): معرفة الصحابة ٣٤٤٢/٦ رقم ٧٨٣٥ . تحقيق: عادل العزازي، دار الوطن للنشر – الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

بن المثنى فذكر رواية أبي يعلى. كذا روى هذا الحديث عمرو بن الحصين عن يحيى بن العلاء وكلاهما لا يحتج بحديثه.

والمعروف حديث ميمونة بنت سعد مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وليست بابنة الحارث.

- أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني بأصبهان أن محمود بن إسماعيل الصيرفي أخبرهم وهو حاضر أنبا أحمد بن محمد بن الحسين بن فاذشاه أنبا سليمان بن أحمد بن أيوب (الطبراني) ثنا يعقوب بن إسحاق بن الزبير الحلبي ثنا أبو جعفر النفيلي ثنا عيسى بن يونس عن ثور بن يزيد عن زياد بن أبي سودة عن أخيه عثمان بن أبي سودة عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وسلم به([1]).

١٣- رواية الطحاوي:

- وجدنا يحيى بن عثمان قد حدثنا قال: حدثنا علي بن معبد، حدثنا عيسى وهو ابن يونس عن ثور وهو ابن يزيد، عن زياد وهو ابن أبي سودة ، عن أخيه، عن ميمونة مولاة النبي عليه السلام ، نحوه».

- ووجدنا يحيى بن عثمان قد حدثنا قال:حدثنا أبو صالح كاتب الليث، حدثنا معاوية بن صالح، عن زياد بن أبي سودة، عن ميمونة ، بمثله ولم يذكر أخاه.

---

(١) ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (٦٤٣هـ) : فضائل بيت المقدس،١/٥١،٤٩ رقم ١٧،١٥، دار الفكر – سورية،ط١، ١٤٠٥هـ.

- ووجدنا فهدا وهارون بن كامل قد حدثانا قالا: حدثنا ابن صالح، عن معاوية بن صالح، عن زياد، عن ميمونة وليست بميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكرا مثله غير أنهما قالا:«فإن الصلاة فيه كألف صلاة» ولم يقولا: «في غيره»([1]).

- **ثانيا: دراسة الروايات:**

بالنسبة لرواية أبي الدرداء عند الفاكهي فهي ضعيفة لعدة أسباب: أولها أن سعيد بن عبد العزيز التنوخي([2]) وإن وثقه العلماء كابن معين والعجلي وأبو حاتم وغيرهم إلا أنه اختلط في آخر عمره كما قال ذلك ابن معين وأبو مسهر وأبو داود وغيرهم. ولم تتميز مروياته ما كان منها قبل الاختلاط وما كان بعده، ومن كانت هذه حاله فالأولى بمروياته الضعف ما لم تشهد لها المتابعات، وهو ما لا يتوافر لهذه الرواية في لم ترو من طريق أبي الدرداء على هذا الوجه إلا بهذا الإسناد، وهذا يعزز ضعفها.

أما الثاني فلضعف سليم بن مسلم المكي أبو مسلم([3])فقد قال فيه النسائي: متروك الحديث، وقال أحمد لا يساوي شيئاً، وقال أبو حاتم منكر الحديث ضعيف الحديث، وقال ابن معين ليس بالقوي، وقال مرة متروك

---

(١) الطحاوي أبو جعفر أحمد بن محمد(٣٢١هـ): شرح مشكل الآثار، تحقيق : شعيب الأرناؤوط، ٦٩/٢ رقم ٦١٠-٦١٢ مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٩٤ م.

(٢) تهذيب التهذيب ٥٩/٤-٦١ وانظر سعيد عبد الجبار: اختلاط الرواة الثقات ٨٧-٨٩، مكتبة الرشد- الرياض، ط١،٢٠٠٥م.

(٣) لسان الميزان ١٨٩/٤، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣١٤/٤، المؤتلف والمختلف للدارقطني ١١٩٢/٣ .

الحديث، وقال أبوزرعة ليس بالقوي، وقال الدارقطني: ليس يسوى شيئاً، ونقل عن يحيى أنه كان ينزل مكة وكان جهمياً خبيثاً. ولضعف المسيب بن واضح(١) وخفة ضبطه كما ذكره ابن عدي في الكامل. وغيره وأما ثالثا فلأن هذه الرواية وردت من طريق سيعيد بن عبد العزيز عن إسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء بأن اجر الصلاة في المسجد الأقصى بألف، بينما جاءت الروايات السابقة عن إسماعيل بن عبيد الله بنفس السند لكن من طريق سعيد بن بشير عنه وبلفظ أن الأجر بخمسمائة والراوي عنه في إحدى الطرق سليم المكي وهو نفسه الراوي عن سعيد بن عبد العزيز في هذا السند. وما يزيد الإشكال ويؤكد هذا الضعف والاضطراب أن سعيد بن عبد العزيز يروي في طريق آخر عن زياد بن أبي سودة عن عثمان بن أي سودة عن ميمونة أن أجر الصلاة بألف. يضاف إلى كل ذلك إشكالية الرواية في أنها تساوي في الأجر بين المسجد الأقصى ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم وهذا خلاف ما تظاهرت الأحاديث الصحاح بإثباته.

- أما بالنسبة لروايات ميمونة بأن الأجر بألف صلاة فقد صحت من أكثر من إسناد هي أسانيد الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وأبي يعلى الموصلي، وبإسناد حسن عند ابن ماجة، وكلها تلتقي عند عيسى بن يونس عن ثور عن زياد بن أبي سودة عن أخيه عثمان بن أبي سودة عن ميمونة بنت سعد رضي الله عنها مولاة النبي صلى الله عليه وسلم. وإن كانت بقية الأسانيد ضعيفة لأسباب

(١) الكامل لابن عدي ١٢٣/٨، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٣٨/٨، ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي ١١٦/٤،

متعددة منها ضعف سعيد بن عبد العزيز وغيره في أسانيد أبي داود والطبراني والبغوي والبيهقي، وضعف يحيى بن العلاء في إسناد الضياء المقدسي من إحدى طرق أبي يعلى، ومعاوية بن صالح وأبو صالح كاتب الليث في أسانيد الطحاوي والأصبهاني وصدقة بن صدقة في إسناد ابن أبي عاصم، بالإضافة إلى أنها رويت من طريق زياد بن أبي سودة عن ميمونة ولم يذكر أخاه عثمان وقد وقع خلاف في سماع زياد من ميمونة وإن كان الأشهر والأصح عند المحدثين في هذا الحديث أن عن زياد عن أخيه عثمان عن ميمونة وقد أشار لضعف رواية زياد عن ميمونة أكثر من محدث حتى عده الإمام الذهبي(١) منكرا ووافقه كثيرون.

وأرى أن صحة هذا الحديث من خلال بعض الأسانيد لا يجعل المتن صحيحاً بالضرورة، ذلك أن متن الرواية بهذا اللفظ يتعارض مع ما هو أصح منه من الروايات، خاصة منها ما اتفق الشيخان على روايته عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام".(٢) ووجه المعارضة كما هو واضح في أن رواية ميمونة لو قبلناها فإنها تجعل أجر الصلاة في المسجد الأقصى كأجر الصلاة في المسجد النبوي، ولعل هذا الأمر هو الذي دفع الإمام الذهبي إلى القول بأن هذا الحديث منكر وليس مجرد انه روي من طريق زياد عن ميمونة دون عثمان، ولعل هذا هو الذي دفع الألباني رحمه الله إلى

(١) ميزان الإعتدال ٢/٩٠.

(٢) صحيح البخاري ٢/٧٦ رقم ١١٩٠، دار الشعب- القاهرة، ط١٩٨٧،١م، وصحيح مسلم ٤/١٢٤ رقم ٣٤٤٠، دار الجيل ودار الافاق- بيروت.

القول برأي الذهبي بنكارة الحديث، متراجعاً عن تصحيح سابق منه للحديث في فضائل الشام(١) حيث قال في تحذير الساجد(٢):" ثم بدا لي أنه غير جيد السند فيه علة تقدح في صحته"، ثم قال في تمام المنة(٣): "وأما حديث إن الصلاة في بيت المقدس بألف صلاة فهو حديث منكر كما قال الذهبي".

(١) الألباني محمد ناصر الدين: فضائل الشام ودمشق ١/٦، ط٤/ ١٤٠٥.

(٢) الألباني محمد ناصر الدين : تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ١/١٢٩، المكتب الإسلامي – بيروت، ط٤.

(٣) الألباني محمد ناصر الدين : تمام المنة في التعليق على فقه السنة ١/٢٩٤ ، المكتبة الإسلامية ، دار الراية للنشر، ط٣،١٤٠٩.

المبحث الرابع
أن الأجر بخمسة آلاف أو عشرين أو أربعين أو خمسين ألف صلاة

أولاً : الروايات

١. أن الأجر بخمسة آلاف

رواية ابن عساكر:

- أنبأنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن عبد العزى الهوي أنبأنا أبو محمد عبدالرحمن بن أحمد بن محمد بن أبي شريح أنبأنا أبو جعفر محمد بن عبدالجبار الرازي أنبأنا حميد بن زنجوية النسائي أنبأنا هشام بن عمار أنبأنا أبو البركات الدمشقي أنبأنا رزيق أبو عبد الله الألهاني عن أنس بن مالك قال قال رسول الله (صلى الله عليه و سلم) صلاة الرجل في بيته صلاة وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمس مائة صلاة وصلاة في المسجد الأقصى بخمسة آلاف صلاة وصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف كذا قال وأسقط ذلك ذكر مسجد النبي (صلى الله عليه و سلم)

- أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي أنبأنا أبوالقاسم إسماعيل بن مسعدة أنبأنا أبو القاسم حمزة بن يوسف أنبأنا أبو أحمد بن عدي الحافظ أنبأنا عبدالصمد بن عبد الله ومحمد بن بشر القزاز وعبد الرحمن بن إسحاق الغامدي الدمشقيون قالوا: أنبأنا هشام بن عمار أنبأنا أبو الخطاب الدمشقي أنبأنا رزيق

أبو عبد الله عن أنس بن مالك بنحوه إلا أنه زاد فيه وصلاته في مسجدي بخمسين ألفاً.(١)

٢. أن الأجر بعشرين ألف صلاة .

وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة والصلاة في مسجدي بألف صلاة والصلاة في المسجد الأقصى بعشرين ألف صلاة.(٢)

٣. أن الأجر بأربعين ألف صلاة.

رواية ابن عساكر:

أخبرنا أبو القاسم نصر بن أحمد بن مقاتل السوسي أنبأنا جدي أنبأنا أبوعلي الحسن بن إبراهيم الأهوازي أنبأنا أبو الفرج الهيثم بن أحمد بن محمد القرشي أنبأنا أبو بكر أحمد بن سعيد بن فطيس أنبأنا أحمد بن أنس بن مالك أنا حبيب المؤذن أنبأنا أبو زياد الشعباني وأبو أمية الشعباني قال كنا بمكة فإذا رجل في ظل الكعبة وإذا هو سفيان الثوري فقال رجل يا أبا عبد الله ما تقول في الصلاة في هذه البلد قال بمائة ألف صلاة قال ففي مسجد رسول الله (صلى الله عليه و سلم) قال بخمسين ألف قال ففي بيت المقدس قال أربعين ألف صلاة قال ففي مسجد دمشق قال بثلاثين ألف صلاة (٣).

---

(١) تاريخ دمشق ابن عساكر ٢٤١/٢-٢٤٤

(٢) جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي (٥٩٧هـ): تاريخ بيت المقدس ٣/١. http://www.alwaraq.net

(٣) تاريخ دمشق ابن عساكر ٢٤١/٢-٢٤٤رقم ٤٧٩

٤. أن الأجر بخمسين ألف صلاة.

- رواية ابن ماجة:

حدثنا هشام بن عمار حدثنا أبو الخطاب الدمشقي حدثنا رزيق أبو عبدالله الألهاني عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «صلاة الرجل في بيته بصلاة وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة وصلاته في المسجد الذى يجمع فيه بخمسمائة صلاة وصلاة في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة وصلاة في مسجدي بخمسين ألف صلاة وصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة».(١)

- رواية الطبراني في الأوسط:

حدثنا محمد بن نصر، ثنا هشام بن عمار بنحوه «لا يروى هذا الحديث عن أنس إلا بهذا الإسناد ، تفرد به : هشام بن عمار»(٢)

- رواية ابن عدي:

معروف بن عبد الله الخياط الدمشقي ثنا عبد الصمد ومحمد بن بشر القزاز وعبد الرحمن بن إسحاق الغامدي الدمشقيون قال: ثنا هشام بن عمار بنحوه(٣).

---

(١) القزويني، ابن ماجة: سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ٤٥٣/١ رقم ١٤١٣، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.

(٢) الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، ١١٢/٧ رقم ٧٠٠٨، تحقيق طارق بن عوض وزميله، دار الحرمين – القاهرة.

(٣) عبدالله بن عدي الجرجاني: الكامل في ضعفاء الرجال ٣٦/٨، تحقيق عادل احمد ، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٩٩٧.

- **رواية ابن عساكر**

- أخبرنا أبو عبد الله الفراوي أنا محمد بن عبد الله العمري أنا أبو محمد ابن أبي شريح أنا محمد بن أحمد بن عبد الجبار نا حميد بن زنجوية ح وأخبرنا أبوالحسن علي بن المسلم الفقيه أنا أبو الفتح نصر بن إبراهيم وأبو محمد عبدالله بن عبد الرزاق ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن زيد السلمي نا نصر بن إبراهيم قالا أنا أبو الحسن بن عوف أنا أبو علي الحسن بن منير أنا أبو بكر محمد بن خريم قالا نا هشام بن عمار بنحوه .

- لفظها قريب إلا أنه ليس في حديث حميد ذكر الصلاة في مسجده (صلى الله عليه و سلم).

- أخبرنا أبو الفتح نصر الله بن محمد الفقيه نا نصر بن إبراهيم أنا أبو الفرج عبيد الله بن محمد النحوي أنا أبو العباس أحمد بن عمر بن مويس نا أبومحمد عبد الله بن محمد بن سلم نا أبو الوليد هشام بن عمار بنحوه.

ذكره أبو أحمد بن عدي في ترجمة معروف بن عبد الله الخياط ووهم في ذلك هما اثنان.

- أخبرنا أبو الخطاب الحسن علي بن المسلم نا عبد العزيز بن أحمد لفظا وأبو تراب حيدرة بن علي بن محمد بن إبراهيم قراءة قالا أنا أبو محمد بن أبي نصر أنا عمي أبو بكر أحمد بن القاسم بن معروف نا أبو العباس محمد بن عبد

الله بن إبراهيم الكناني اليافوني: نا يزيد بن خالد مرسل نا مسلمة بن علي عن أبي الخطاب (الدمشقي) بنحوه(١)

- **رواية الضياء المقدسي**
- أخبرنا أبو العلاء عبد الصمد بن أبي الرجاء بن أحمد بن عبد الواحد الأصبهاني إجازة أن أبا علي الحسن بن أحمد بن حسن المقرئ أخبرهم قراءة عليه أنبا أبو نعيم أحمد بن عبدالله أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني(٢).
- **رواية أبو الفرج ابن الجوزي** في العلل المتناهية بسنده الى ابن ماجة قال: أنبأنا محمد بن ناصر الحافظ قال أنبأنا أبو منصور محمد بن الحسين المقوي قال ثنا أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر عن أبي الحسن القطان عن محمد بن ماجه قال حدثنا هشام بن عمار به(٣).

ثانيا :دراسة الروايات:

ما أود الإشارة إليه أولا أنني جمعت جميع هذه المرويات مع بعضها في مبحث واحد لأنها تشترك في كونها تزيد في الأجر عن الألف، ويجمع بينها استبعاد صحتها من جهة السند أولا فجميع الروايات المسندة سواء التي ذكرت أن الأجر خمسة آلاف أو

(١) ابن عساكر: علي بن الحسن، تاريخ دمشق ١٥/١٥٨-١٦٠، تحقيق عمرو بن غرامة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٥.

(٢) ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي ٦٤٣) فضائل بيت المقدس ١/٥٢ رقم ١٩ ، دار الفكر – سورية، ط١ ، ١٤٠٥

(٣) ابن الجوزي أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن: العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ٢/٨٦ رقم ٩٤٦، تحقيق إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثري- باكستان ط٢ ١٩٨١م.

التي ذكرت أن الأجر خمسين ألفا مدار هذه الروايات جميعاً على حماد أبي الخطاب الدمشقي عن رزيق أبي عبد الله الألهاني الحمصي وكلاهما ضعيف الحديث وإن كان رزيق أحسن حالاً من حماد،

- أما حماد أبو الخطاب الدمشقي([1]) فقد قال فيه ابن حجر: غير معروف([2]). وقال الذهبي: ليس بالمشهور وله حديث منكر جداً.

- وأما رزيق الألهاني فقال فيه أبو زرعة: لا بأس به. وذكره ابن حبان في المجروحين وقال: ينفرد بالأشياء التي لا تشبه حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به إلا عند الوفاق وقال ابن حبان لا يحتج به. وقال أبو المحاسن الحسيني: مجهول، وقال ابن حجر صدوق له أوهام، وقال الخطيب البغدادي: هو في عداد المجهولين. وقال الذهبي: صدوق.([3])

ومن جهة ثانية فإن متن هذه الروايات يتعارض مع ما في الصحيحين كما ذكرناه آنفا في المبحث الثالث من أن أجر الصلاة في مسجد النبي بألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، بينما تجعل هذه الروايات أجر الصلاة في المسجد الأقصى أعظم من أجر الصلاة في المسجد النبوي. وهذا يرد الروايات من جهة المتن بالإضافة إلى ردها من جهة السند، ولعل هذا هو الذي دفع الذهبي إلى وصف الحديث بأنه منكر

([1]) أبو الحجاج المزي: تهذيب الكمال ٢٨١/٣٣

([2]) ابن حجر العسقلاني: لسان الميزان ٤٦٨/٩ رقم ٣٢٥٧ تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الاسلامية.

([3]) ميزان الاعتدال ٤٨/٢ ، تهذيب الكمال ١٨٥/٩.

جدا([1])، كما ضعفه الألباني([2]) ورده ابن الجوزي([3]). وقال: ابن قيم الجوزية في المنار المنيف عن حديث ابن ماجة أن الأجر بخمسين ألفاً :"وهو حديث مضطرب ... وهذا محال لأن مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل منه والصلاة فيه تفضل على غيره بألف صلاة"([4]) .

أما الرواية المنسوبة إلى سفيان الثوري من أن الأجر بأربعين ألف صلاة فيرد متنها ما ذكرناه سابقا، ويرد إسنادها ضعفه كما قال الألباني:" قلت هو باطل لا أصل له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ولا عن سفيان الثوري فقد رواية أبو الحسن الربعي ف "فضائل الشام ودمشق" وابن عساكر في "تاريخ دمشق"عن أحمد بن أنس بن مالك أنبأ حبيب المؤذن أنبأ أبو زياد الشعباني وأبو أمية الشعباني قالا: كنا بمكة فاذا رجل في ظل الكعبة وإذا هو سفيان الثوري فقال رجل: يا أبا عبد الله ما تقول في الصلاة في هذا البلد؟ قال: بمائة ألف صلاة قال: ففي مسجد رسول الله صلى الله عليه و سلم؟ قال: بخمسين ألف صلاة قال ففي بيت المقدس؟ قال بأربعين ألف صلاة قال ففي مسجد دمشق؟ قال: بثلاثين ألف"([5]) . وقال الألباني في موضع آخر:" وأيا ما كان

([1]) ميزان الاعتدال ٤/٥٢٠.

([2]) تحذير الساجد ١/١١٢.

([3]) ابن الجوزي أبو الفرج بعد الرحمن(ت ٥٩٧هـ): العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ٢/٨٦.تحقيق إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، ط١٩٨١،٢م.

([4]) ابن قيم الجوزية: المنار المنيف ص٦٤.

([5]) الألباني محمد ناصر الدين: تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ١/١٢، ط٤، المكتب الإسلامي – بيروت.

فهذا سند ضعيف مجهول: أبو زياد الشعباني الظاهر أنه خيار بن سلمة أبو زياد الشامي قال الحافظ في التقريب: مقبول من الثالثة.

وأما قرينه أبو أمية الشعباني فهو يحمد - بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم وقيل: بفتح أوله والميم - وقيل: اسمه عبد الله قال الحافظ: مقبول من الثانية، ثم إن سفيان الثوري رحمه الله هو ممن روى حديث أبي هريرة بلفظ: "صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام". فيبعد أن يصح عنه من قوله ما يخالف ما رواه هو نفسه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيغلب على الظن أن هذه الرواية مدسوسة عليه لمخالفتها للأحاديث الصحيحة "(١).

أما الرواية المنسوبة إلى ابن عباس من أن الأجر بعشرين ألف صلاة فلم أعثر عليها في أي مصدر من المصادر، فضلا عن أنه ينطبق عليها ما ينطبق على روايات هذا المبحث من جهة رد متنها. والله تعالى أعلم.

❁❁❁

(١) الألباني محمد ناصر الدين: الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ٥٧٩، غراس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.

الخلاصة والترجيح

في ضوء دراسة الروايات السابقة وما عرضته من دراسة لها في كل مبحث من المباحث فإن ما يترجح لدي أن أجر الصلاة في المسجد الأقصى بمائتين وخمسين صلاة، حيث أن أصح الأسانيد والمتون في جملة ما تمت روايته هو ما رواه الحاكم بسنده عن أبي ذر من كون الأجر بمئتين وخمسين. وباقي الروايات عليها طعن إما من جهة السند وإما من جهة المتن، وإما من الجهتين معا. وأود أن أبدي استغرابي من تصحيح الإمام الطحاوي لجميع هذه المرويات في شرح مشكل الآثار ومحاولته التوفيق فيما بينها حيث قال: "فوقفنا بذلك على أن بعض ما في هذه الآثار التي ذكرناها في الفصل الأخير من هذا الباب قد نسخ بعضها بعضاً، ثم طلبنا تصحيحها، وما الناسخ فيها من المنسوخ، وكان مذهبنا في النسخ في مثل هذا أنه من الله تعالى رحمة لعباده وزيادة منه إياهم في فضله عندهم، وفي رحمته لهم فوجب بذلك أن يكون أول الأحكام كانت في ذلك على ما في الآثار المروية في فضل الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم على ما سواه من المساجد سوى المسجد الحرام ، وأنه كالصلاة في مسجد من المساجد سوى الثلاثة المساجد المذكورة في الآثار الأول من هذا الباب، ثم زاد الله تعالى من أتاه فصلى فيه ما رواه أبو ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه، ثم زاده الله تعالى في ذلك أن جعله كخمس مائة صلاة فيما سوى هذه الثلاثة المساجد ، ثم زاده الله فيه فجعل صلاته فيه كألف صلاة فيما سواه من المساجد غير هذه الثلاثة المساجد، وجعلها كالصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ، والله أعلم بمراده في ذلك.(١)" وأرى أن هذا الذي

(١) الطحاوي أبو جعفر أحمد بن محمد(ت٣٢١هـ):شرح مشكل الآثار ٦٩/٢، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١٤٩٤،١ م.

ذهب إليه الإمام الطحاوي خلاف ما قال به عموم علماء الأمة ودلت عليه جملة النصوص، من أن الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من الصلاة في المسجد الأقصى، وأن الصلاة في هذه المساجد الثلاثة أفضل مما سواها من المساجد. قال الألباني:"واعلم أنه كان من الممكن الجمع بين هذه الأحاديث المتناقضة في فضل الصلاة في المسجد الأقصى: بأن يؤخذ بالزائد فالزائد . وعلى ذلك جرى الإمام الطحاوي ولكن هذا إنما يصار إليه حينما تكون الأحاديث كلها من قسم المقبول ، وليس الأمر كذلك"([1]). والله تعالى أعلم.

❁❁❁

([1]) الألباني: السلسلة الضعيفة ١١/٥٩٠ ولعل هذا ما استقر عليه رأي الإمام الألباني في هذه المسالة حيث أن له كلام سابق وافق فيه قول الإمام الطحاوي المشار إليه. أنظر **الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب** ص ٥٤٩، غراس للنشر والتوزيع،ط١.

المصادر والمراجع:

١. ابن سعد أبو عبد الله محمد (ت ٢٣٠هـ) الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

٢. يحي بن معين أبو زكريا (٢٣٣ هـ). تاريخ يحي بن معين رواية الدوري، تحقيق: أحمد يوسف، مركز البحث العلمي – مكة، ١٩٧٩م.

٣. ابن راهويه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي(٢٣٨هـ): مسند إسحاق بن راهويه، تحقيق عبدالغفور البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة ،ط١، ١٩٩١م،

٤. الإمام أحمد بن حنبل(٢٤١هـ):المسند، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط١، ١٩٩٣م.

٥. البخاري محمد بن إسماعيل(ت ٢٥٦هـ) :

- التاريخ الكبير، تحقيق هاشم الندوي ،دار الفكر.
- الضعفاء، تحقيق أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، مكتبة ابن عباس، ط١، ٢٠٠٥.
- صحيح البخاري، دار الشعب- القاهرة، ط١٩٨٧،١م

٦. النيسابوري: مسلم بن الحجاج(٢٦١هـ): صحيح مسلم ، دار الجيل ودار الآفاق- بيروت.

٧. الفاكهي أبو عبد الله محمد بن إسحاق (ت ٢٧٢هـ) أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تحقيق عبد الملك دهيش،٢/٩٠ رقم (١١٨٦)، دار الخضر –بيروت، ط٢ /١٤١٤هـ.

٨. ابن ماجة القزويني محمد بن يزيد (ت ٢٧٣هـ)، سنن ابن ماجة، إشراف الشيخ صالح آل الشيخ ، رقم١٤٠٧.دار السلام ، الرياض ، ط٣، ٢٠٠٠م.

٩. السجستاني أبو داود سليمان بن الأشعث (٢٧٥هـ): سنن أبي داود، ، إشراف الشيخ صالح آل الشيخ، دار السلام ، الرياض،ط٣، ٢٠٠٠م،

١٠. أحمد بن عمرو بن الضحاك (٢٨٧ هـ): الآحاد والمثاني، تحقيق باسم الجوابرة، دار الراية – الرياض، ط١، ١٩٩١.

١١. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو (ت ٢٩٢هـ) : مسند البزار، مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة، ٢٠٠٩.

١٢. النسائي أحمد بن شعيب(٣٠٣هـ): الضعفاء والمتروكون ، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي-حلب، ط١، ١٣٩٦.

١٣. أبو يعلى الموصلي أحمد بن علي(٣٠٧هـ):مسند أبي يعلى، تحقيق حسين أسد، دار المأمون للتراث، دمشق – سوريا، ط١، ١٩٨٤م.

١٤. ابن خزيمة محمد بن إسحاق (ت٣١١): صحيح ابن خزيمة، تحقيق ماهر ياسين الفحل، ٢٥٩/٦، دار الميمان،٢٠١٠،

١٥. الطحاوي أبو جعفر أحمد بن محمد (ت ٣٢١هـ): شرح مشكل الآثار ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٤ م.

١٦. العقيلي أبو جعفر محمد بن عمرو (ت ٣٢٢هـ) : الضعفاء الكبير ، تحقيق عبد لمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، ١٩٨٤

١٧. ابن أبي حاتم الرازي عبد الرحمن بن محمد (ت ٣٢٧هـ): الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.

١٨. ابن حبان البُستي محمد بن حبان (ت ٣٥٤هـ)

- الثقات، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣.
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، المحقق: محمود زايد، دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ .

١٩. الطبراني: سليمان بن أحمد(ت ٣٦٠هـ) :

- المعجم الأوسط. تحقيق : طارق عوض الله وزميله، دار الحرمين - القاهرة ، ١٤١٥.
- مسند الشاميين، المحقق : حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ - ١٩٨٤
- المعجم الكبير ، مكتبة ابن تيمية - القاهرة.

٢٠. ابن عدي: أبو أحمد عبد الله بن عدي(ت٣٦٥هـ):الكامل في ضعفاء الرجال، ،دار الكتب العلمية،ط١، ١٩٩٧.

٢١. الدارقطني أبو الحسن علي بن عمر (ت ٣٨٥هـ)

- العلل الواردة في الأحاديث النبوية تحقيق : محفوظ الرحمن السلفي، دار طيبة الرياض ، ط١ ،١٩٨٥.
- المؤتلف والمختلف، تحقيق موفق عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٦.

٢٢. الحاكم: أبو عبد الله محمد بن عبد الله(٤٠٥ هـ): المستدرك على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤١١ – ١٩٩٠.

٢٣. الإصبهاني أبو نعيم أحمد بن عبد الله (ت ٤٣٠ هـ):

-ذكر أخبار إصبهان، دار الكتاب الإسلامي: ملتقى أهل التراث، الطبعة الأولى،

-معرفة الصحابة. تحقيق: عادل العزازي، دار الوطن للنشر – الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

٢٤. البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين(ت٤٥٨هـ):

- شعب الإيمان، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية: بيروت، الطبعة الأولى: سنة ١٤١٠.

- السنن الكبرى، دار المعرفة، بيروت – لبنان، ط١، سنة ١٣٤٦هـ،

٢٥. ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله (ت٤٦٣هـ): التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق مصطفى البكري، وزارة الأوقاف الإسلامية –المغرب، ١٣٨٧هـ

٢٦. البغوي أبو محمد الحسين بن مسعود(٥١٦هـ): شرح السنة، تحقيق شعيب الأرناؤوط وزميله، المكتب الإسلامي، دمشق – بيروت، ط٢، ١٩٨٣م،

٢٧. ابن عساكر أبو القاسم علي بن الحسن (ت ٥٧١هـ): تاريخ دمشق، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،١٤١٥هـ- ١٩٩٥م

٢٨. جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي (٥٩٧هـ):

- تاريخ بيت المقدس. http://www.alwaraq.net
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، تحقيق ارشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثري- باكستان ط٢، ١٩٨١م.

٢٩. أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (٦٠٦ هـ): النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى وزميله، المكتبة العلمية - بيروت ، ١٩٧٩م.

٣٠. ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (٦٤٣هـ): فضائل بيت المقدس، دار الفكر — سورية ،ط١، ١٤٠٥هـ.

٣١. ابن تيمية: أحمد بن علي(ت٧٢٨هـ):مجموع الفتاوى ، تحقيق أنور الباز وزميله، دار الوفاء، الطبعة : الثالثة ، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م

٣٢. المزي أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن (ت٧٤٢هـ):تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المحقق: د.بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠

٣٣. شمس الدين الذهبي أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت٧٤٨هـ):
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.
- .تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، المحقق بشار معروف ، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣ م
- المغني في الضعفاء، الذهبي، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، إدارة إحياء التراث — قطر.

- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين،المحقق:حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة– مكة،الطبعة الثانية،١٩٦٧م.

٣٤. ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ): المنار المنيف في الصحيح والضعيف، تحقيق عبد الرحمن المعلمي دار العاصمة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٣٥. ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر(ت ٧٧٤هـ):التَّكْميل في الجرْح والتَّعْدِيل ومَعْرِفة الثِّقات والضُّعفاء والمجاهِيل تحقيق: د.شادي آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن،الطبعة الأولى، ٢٠١١م.

٣٦. الهيثمي: نور الدين علي بن أبي بكر(ت٨٠٧هـ): مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الفكر، بيروت - ١٤١٢ هـ.

٣٧. البوصيري أحمد بن أبي بكر(٨٤٠هـ):اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ، تحقيق دار المشكاة ، دار الوطن،ط١، ١٤٢٠هـ،١٩٩٩م.

٣٨. ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ):

- تقريب التهذيب، المحقق: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦

- تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ..

- لسان الميزان، دائرة المعرف النظامية – الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات: بيروت، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، تحقيق: عاصم القريوتي، مكتبة المنار – الأردن: ط١.
- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ١٧٧/٧ رقم ١٣٣٤، دار العاصمة، دار الغيث – السعودية، ط١ ١٤١٩ هـ.

٣٩. الألباني محمد ناصر الدين:
- تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد، المكتب الإسلامي– بيروت، ط٤.
- تمام المنة في التعليق على فقه السنة ، المكتبة الإسلامية ، دار الراية، ط٤، ١٤٠٩.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، دار المعارف– الرياض، ط١، ١٩٩٢م.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، دار المعارف- الرياض.
- الألباني محمد ناصر الدين: الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، غراس للنشر والتوزيع الطبعة الأولى.

٤٠. سعيد عبد الجبار: اختلاط الرواة الثقات، مكتبة الرشد- الرياض، ط١،٢٠٠٥م.